

المحرر الوجيز

@ 118 @ الجمع ورويت عن مجاهد وقرأ مجاهد رجالي على وزن فعالى فهو كمثل كسالى

والضامر قالت فرقة أراد بها الناقة ع وذلك أنه يقال ناقة ضامر . .

ومنه قول الأعشى .

(عهدي بها في الحي قد زرعت % هيفاء مثل المهرة الضامر) .

فيجئ قوله ! 2 2 ! مستقيما على هذا التأويل وقالت فرقة الضامر هو كل ما اتصف بذلك من جمل أو ناقة وغير ذلك ع وهذا هو الأظهر لكنه يتضمن معنى الجماعات أو الرفاق فيحسن لذلك قوله ! 2 2 ! وقرأ أصحاب ابن مسعود يأتون وهي قراءة ابن أبي عبلة والضحاك وفي تقديم ! 2 2 ! تفضيل للمشاة في الحج قال ابن عباس ما آسى على شيء فاتني إلا أن أكون حججت ماشيا فإني سمعت ا□ تعالى يقول ^ يأتونك رجالا ^ وقال ابن أبي نجيح حج إبراهيم وإسماعيل ماشيين واستدل بعض العلماء بسقوط ذكر البحر من هذه الآية على أن فرض الحج بالبحر ساقط ع قال مالك في الموازية لا أسمع للبحر ذكرا ع وهذا تأسيس لا أنه يلزم من سقوط ذكره سقوط الفرض فيه وذلك أن مكة ليست في صفة بحر فيأتيها الناس بالسفن ولا بد لمن ركب البحر أن يصير في إتيان مكة إما راجلا وإما على ! 2 2 ! وإنما ذكرت حالتا الوصول وإسقاط فرض الحج بمجرد البحر ليس بالكثير ولا القوي فأما إذا اقترن به عدو أو خوف أو هول شديد أو مرض يلحق شخصا ما فمالك والشافعي وجمهور الناس على سقوط الوجوب بهذه الأعذار وأنه ليس بسبيل استطاع وذكر صاحب الاستظهار في هذا المعنى كلاما ظاهره أن الوجوب لا يسقطه شيء من هذه الأعذار ع وهذا ضعيف والفج الطريق الواسعة والعميق معناه البعيد وقال الشاعر : + الطويل + .

(إذا الخيل جاءت من فجاج عميقة % يمد بها في السير أشعث شاحب) .

والمنافع في هذه الآية التجارة في قول أكثر المتأولين ابن عباس وغيره وقال أبو جعفر محمد بن علي أراد الأجر و ! 2 2 ! الآخرة وقال مجاهد بعموم الوجهين وقوله تعالى ! 2 2 ! يصح أن يريد بالأسم ها هنا المسمى بمعنى ويذكروا ا□ على تجوز في هذه العبارة إلا أن يقصد ذكر القلوب ويحتمل أن يريد بالاسم التسميات وذكر ا□ تعالى إنما هو بذكر أسمائه ثم بذكر القلب السلطان والصفات وهذا كله على أن يكون الذكر بمعنى حمده وتقديسه شكرا على نعمته في الرزق ويؤيده قوله عليه السلام إنها أيام أكل وشرب وذكر ا□ تعالى وذهب قوم إلى أن المراد ذكر أسم ا□ تعالى على النحر والذبح وقالوا إن في ذكر الأيام دليلا على أن الذبح في الليل لا يجوز وهو مذهب مالك وأصحاب الرأي وقال ابن عباس الأيام المعلومات هي

أيام العشر ويوم النحر وأيام التشريق وقال ابن سيرين بل أيام العشر فقط وقالت فرقة أيام التشريق ذكره القتيبي وقالت فرقة فيها مالك وأصحابه بل المعلومات يوم النحر ويومان بعده وأيام التشريق الثلاثة هي معدودات فيكون يوم النحر معلوما لا معدودا واليومان بعده معلومان معدودان والرابع معدود لا معلوم ع وحمل هؤلاء على هذا التفصيل أنهم أخذوا ذكر ! 2 2 ! هنا على الذبح للأضاحي والهدي وغيره فاليوم الرابع لا يضحى فيه عند مالك وجماعة وأخذوا التعجل والتأخر بالنفر في